

قرار مجلس الوزراء رقم (48) لسنة 2019  
في شأن رسوم خدمات الترخيص لشركات الأمن الخاصة

مجلس الوزراء،

- بعد الاطلاع على الدستور،
  - وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
  - وعلى القانون الاتحادي رقم (37) لسنة 2006 في شأن شركات الأمن الخاصة، وتعديلاته،
  - وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2011 في شأن الإيرادات العامة للدولة،
  - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011 في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي،
  - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (33) لسنة 2008 بشأن رسوم طلبات الترخيص لشركات الأمن الخاصة،
  - وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء،
- قرر:

المادة (1)

التعريفات

في تطبيق أحكام هذا القرار، يُقصد بالكلمات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يدل سياق النص على غير ذلك:

الدولة	:	الإمارات العربية المتحدة.
الوزارة	:	وزارة الداخلية.
الوزير	:	وزير الداخلية.

المادة (2)

رسوم الخدمات

تستوفي نظير خدمات الترخيص لشركات الأمن الخاصة التي تقدمها الوزارة، والمدرجة في الجدول المرفق بهذا القرار، الرسوم المبينة قرين كل منها.

### المادة (3)

#### تعديل الرسوم

يختص مجلس الوزراء بإجراء أية تعديلات على الرسوم الواردة في هذا القرار، سواء بالإضافة أو الحذف أو التعديل.

### المادة (4)

#### أحكام ختامية

أ. تُحصل الرسوم الواردة في هذا القرار بالوسائل التي تقررها وزارة المالية.  
ب. لغايات استيفاء الرسوم الواردة في المادة (2) من هذا القرار، يعتبر جزء اليوم يوماً كاملاً، وجزء الشهر شهراً كاملاً.

### المادة (5)

#### إصدار القرارات التنفيذية

يُصدر الوزير القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

### المادة (6)

#### الإلغاءات

يُلغى قرار مجلس الوزراء رقم (33) لسنة 2008 بشأن رسوم طلبات الترخيص لشركات الأمن الخاصة، كما يُلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

## المادة (7)

### النشر والسريان

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من 07 يوليو 2019.

محمد بن راشد آل مكتوم  
رئيس مجلس الوزراء

---

صدر عنا :

بتاريخ : 1 / ذي القعدة / 1440 هـ

الموافق : 4 / يوليو / 2019 م

جدول رسوم خدمات الترخيص لشركات الأمن الخاصة  
المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (48) لسنة 2019

م	بيان نوع الخدمة	رسوم الخدمة بالدرهم
1	الحصول على الموافقة الأمنية	500
2	إصدار أو تجديد رخصة حراسة أمنية	20,000
3	إصدار أو تجديد رخصة نقل الأموال	125,000
4	إصدار أو تجديد رخصة مركز النقد	50,000
5	إصدار أو تجديد رخصة أمن الفنادق	10,000
6	إصدار أو تجديد رخصة أمن البنوك	10,000
7	إصدار أو تجديد رخصة أمن المستشفيات	10,000
8	إصدار أو تجديد رخصة أمن المطارات	20,000
9	إصدار أو تجديد رخصة أمن المنشآت الحيوية	20,000
10	إصدار أو تجديد رخصة أمن الفعاليات	10,000
11	إصدار أو تجديد رخصة أمن الشخصيات الهامة	40,000
12	إصدار أو تجديد رخصة أمن معهد التدريب	25,000
13	الحصول على الرخصة الفردية	100
14	إصدار أو تجديد رخصة مدير أمن	500
15	إصدار أو تجديد رخصة مشرف أمن	1000
16	إصدار أو تجديد رخصة مدرب أمن	500
17	إصدار أو تجديد رخصة حارس أمن	500
18	اختبار موظف الأمن	300
19	إصدار رخصة أمنية بدل فاقد أو تالف	1500
20	إصدار رخصة فردية بدل فاقد أو تالف	300
21	الحراسة الأمنية لكل حارس أممي في اليوم الواحد	2000